

6411 - حكم قول الرجل لزوجته (أنت مثل أختي) دون قصد

تحريمها عليه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

احد الاخوة سوداني ايضا بعث يسأل ويقول رجل قال لزوجته انت مثل أختي. وهو لا يقصد في ذلك كعدم المعاشرة الزوجية. هل هل يخرج بدل الاطعام نقدا ام لا؟ نرجو ان تفيدونا هذا جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

هذا يختلف بحسب نيته. مم. ان كان قال لزوجته انت مثل أختي او مثل امي من باب الاحترام من باب الاكرام من باب يعني التقدير لها هذا ليس بحرام وليس عليه شيء لكن تركه هذا اولي ينبغي تركه لانه يوهم - [00:00:22](#)

ينبغي الا يستعمل هذا معها اما ان كان اراد تحريمها يعني انه محرم مثل أخته او انها محرمة كامه او بنته هذا هو الظاهر المعروف وعليك فرج الظهار وهي مرتبة - [00:00:43](#)

بنص القرآن اولا عتق رقبة مؤمنة من عجز صام شهرين متتابعين فان عجز اطعم الستين وعشرين ما فيها نقود ستين مسكين طعام او يغديهم او يدفع لهم طعاما نيئا نصها لكل واحد ثلاثين صاعا من الحنضة - [00:00:57](#)

من البر من الشعير من قوت البلد ان التمر ويكفي ذلك حتى لمسها بعد ذلك لا يمسه حتى يرفع هذه الكفارة اما النقود فلا تصلح نعم. النقد في هذا لا يصلح. لا يصلح. نعم. خلاف النص. بارك الله فيكم - [00:01:20](#)